

رئيس الهيئة

قرار رقم (٣٠٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٧

بشأن تحديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
 وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
 وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ب تاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
 داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
 وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة مصر للتأمين وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كلّاً منهم:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	٥
٢٨٧١٢٤١٢٠٠٥٨٨	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٢/٧	٢٧٩٩١	نهاد علاء محمد على عبد العاطى	١
٢٨٤٠٩٢٨٠١٠٢٢٠٣	مصر للتأمين	٢٠٢٤/١/٢٩	٣٠٦٥٨	لمياء رفعت ابراهيم قناوى	٢
٢٨٠٠١٠٦٠١٠٢٠١٧	مصر للتأمين	٢٠٢٤/١/٢٦	٢٠٣٥٧	عصام صابر عشماوى ابو ضيف	٣
٢٦٤٠٦٠١١١٠٠٥٢	مصر للتأمين	٢٠٢٤/١/٢٦	٢٠٤١٦	عصام محمد عبد الله الجمل	٤
٢٨٩٠١١٦٠١٠١٦٥٥	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٢/٧	٢٧٩٩٧	جون اميل اديب اسكندر	٥
٢٦٦٠٦٠٤٠١٠٢٦١٦	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٢/٥	١٣٨٦٣	عصام مرسي عبد العزيز خميس	٦

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

